على أنه يقف حيث صح

وعلى أنها يعلمه بشر لم أبال بعدها وقفت أم لم أقف وهذا يدل ينقطع نفسه وروى
عنه الإمام الصالح أبو الفضل الرازي أنه كان يراعي الوقف على رؤوس الآي مطلقا
ولا يتعمد في أوساط الآي وقفا سوى هذه الثلاثة المتقدمة وأبو عمرو كان
يتعمد الوقف على رؤوس الآي ويقول هو أحب إلي وذكر عنه الخزاعي أنه
كان يطلب حسن الابتدا وذكر عنه أبو الفضل الرازي أنه كان يراعي حسن
الوقف وعاصم ذكر عنه أبو الفضل الرازي أنه كان يراعي حسن الابتدا
وذكر الخزاعي أن عاصما والكسائي كانا يطلبان الوقف من حيث يتم الكلام
وحمزة اتفقت الرواة عنه أنه كان يقف عند انقطاع النفس فقيل
لأن قراءته التحقيق والمد الطويل فلا يبلغ نفس القارئ إلى الوقف التام
ولا إلى الوقف الكافي والباقون من القراء كانوا يراعون حسن الحالتين وقفا
وابتداء كذا حكى عنهم غير واحد **عاشرها** في الفرق بين القطع والوقف والسكت
فالقطع عبارة عن قطع القراءة رأسا فهو كالانتهاء فالقارئ به كالمعرض
عن القراءة والمنتقل منها إلى حالة أخرى سوى القراءة كالذي يقطع على
حزب أو ورد أو عشر أو ركعة ثم يركع أو نحو ذلك مما يؤذن بانقضاء القراءة
والانتقال منها إلى حالة أخرى وهو الذي يستعاذ بعده للقراءة المستأنفة
أدبا ولا يكون إلا على رأس آية لأن رؤوس الآي في نفسها مقاطع وعن عبد الله
ابن أبي الهذيل قال كانوا يكرهون أن يقرؤا بعض الآية ويدعوا بعضها
وهذا أعم من أن يكون في الصلاة أو خارجها وعبد الله بن أبي الهذيل تابعي
كبير وقوله كانوا يدل على أن الصحابة كانوا يكرهون ذلك والله أعلم
والوقف عبارة عن قطع الصوت على الكلمة زمنا يتنفس فيه عادة
بنية استئناف القراءة إما بما يلي الحرف الموقوف عليه أو بما قبله
كما تقدم جوازه في أقسامه الثلاثة لا بنية الإعراض وينبغي البسملة
معه في فواتح السور ويأتي في رؤوس الآي وأوساطها ولا يأتي في وسط
كلمة ولا فيما اتصل رسما ولا بد من التنفس معه والسكت عبارة عن
قطع الصوت زمنا هو دون زمن الوقف عادة من غير تنفس
وقد

وقد اختلفت عبارات الأئمة في التأدية عنه بما يدل على طول السكت وقصره وقد
اجتمعت ألفاظهم على أن السكت زمنه دون زمن الوقف عادة وهم في مقداره بحسب
مذاهبهم في التحقيق والحدر والتوسط حسبما تحكمه المشافهة وأما تقييدهم
بكونه دون تنفس فقال الحافظ أبو شامة الإشارة بقولهم دون تنفس إلى عدم
الإطالة المؤذنة بالإعراض عن القراءة وقال الجعبري قطع الصوت زمنا قليلا
أقصر من زمن إخراج النفس لأنه إن طال صار وقفا يوجب البسملة اه والصحيح
أن السكت مقيد بالسماع والنقل فلا يجوز إلا فيما صحت الرواية به لمعنى مقصود بذاته
وذهب ابن سعدان فيما حكاه عن أبي عمرو وأبو بكر بن مجاهد فيما حكاه عنه أبو الفضل
الخزاعي إلى أنه جائز في رؤوس الآي مطلقا حالة الوصل لقصد البيان وحمل بعضهم
الحديث الوارد عن أم سلمة رضي الله عنها على ذلك وإذا صح الحمل جاز والله أعلم
وهنا انتهى ما يتعلق من الكلام بمعرفة ما يوقف عليه وما يبتدأ به وهي الحالة الأولى
من حالتي الوقف والابتداء وبعد فإني بما وعدت به آنفا من ذكر طرف مما يتعلق بالحالة
الثانية أعني كيف يوقف وكيف يبتدأ **فأقول** إن الاسم المنون الموقوف عليه لا يخلو من
أن يكون مرفوعا أو مجرورا أو منصوبا فالمرفوع والمجرور يوقف عليهما بحذف التنوين والحركة
ولم يجز أن يوقف على التنوين وإن كان ساكنا لأجل أنه يؤدي إلى التسوية بين الوصل
والوقف ولما حذف التنوين وجب حذف الحركة لأن الوقف على المتحرك لا يجوز ولفظ
الوقف يدل على اقتضاء السكون لأن اللسان يقف عند الساكن ويحتبس عن العمل
في الحركة والمنصوب يبدل من تنوينه الألف نحو قولك رأيت زيدا ولا تبدل الواو والياء
من التنوين في الرفع والجر نحو هذا زيدو ومررت بزيدي إلا في لغة رديئة لا اعتداد **بها**
وإنما خص الألف بالإبدال لأنه أخف هذه الحروف وأعذبها جرسا وأيضا فإنك لو أبدلت
من التنوين الياء في الجر لالتبس وذلك أنك لو قلت مررت بزيدي لا يعلم أتريد الوقف
على المفرد أم تقصد الإضافة إلى نفسك ولما حصل اللبس في الياء تبعتها الواو في
السقوط لأنهما أختان وقوى ذلك ثقل الواو والياء أبدا ثم إبدال الألف من التنوين
يدلك على أن الوقف لا ينافي التنوين ولا يوجب سقوطه وأنه إنما سقط لتنفصل
حال الوصل من حال الوقف وأبدل ألفا في المنصوب لأن الألف لما كان مخالفا التنوين

منه في المرفوع والمجرور صح